

## هل تكون زكاة الزرع على الزارع أم علي المؤجر؟

زكاة الزروع على الزارع أما المؤجر إذا بلغ جملة مبالغ الإيجار في السنة (٢٢) ألف جنيه وحال عليها الحول وجبت عليه زكاة مال بما مقداره (٢.٥%) اثنان ونصف في المائة أما زكاة الزرع إما (٥%) في حالة الري لآلة و (١٠%) إذا كان الري لحياض أي بماء المطر أو لغمر بدون آلة لرفع المياه.

وصلى الله على سيد محمد وعلى آله وصحبه وسلم.